



بسم الله الرحمن الرحيم

٥٠٠٥٥

تم رفع هذه الرسالة بواسطة / حسام الدين محمد مغربي

بقسم التوثيق الإلكتروني بمركز الشبكات وتكنولوجيا المعلومات دون أدنى

مسؤولية عن محتوى هذه الرسالة.

ملاحظات : لا يوجد





كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالمعاقبة

على جرائم الإرهاب الدولي

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

حمدان محمد عبد الله رباع الشحي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ محمد سامح عمرو
(رئيساً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام جامعة القاهرة وسفير مصر السابق لدى منظمة اليونسكو.

أ.د/ محمد صافي يوسف
(مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس.

أ.د/ سامي جاد واصل
(عضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام بكلية الشرطة.

١٤٤٣ - ٢٢ - ٩٢٠ م



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

صفحة العنوان

اسم الباحث: حمدان محمد عبدالله رباع الشحي.

اسم الرسالة: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالمعاقبة على جرائم الإرهاب الدولي

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الدولي العام.

اسم الكلية: الحقوق.

الجامعة: عين شمس.

سنة التخرج:

سنة الملح: ٢٠٢٢ م



كلية الحقوق
قسم القانون الدولي العام

اسم الباحث: حمدان محمد عبدالله رباع الشحي

عنوان الرسالة: اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالمعاقبة على
جرائم الإرهاب الدولي

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

(رئيساً)

أ.د/ محمد سامح عمرو

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام جامعة القاهرة وسفير مصر السابق
لدى منظمة اليونسكو.

(مشرفاً وعضوًا)

أ.د/ محمد صافي يوسف

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس.

(عضوًا)

أ.د/ سامي جاد واصل

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام بكلية الشرطة.

الدراسات العليا

ختم الإجازة: / / أجازت الرسالة: / / بتاريخ: / /

موافقة مجلس الكلية: / / موافقة مجلس الجامعة: / / بتاريخ: / /

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا تَقْتُلُو النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ
وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا
يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا

سورة الإسراء

(آية ٣٣)

شکر و نقاپ

اللهم لك الحمد والشكر كما ينبغي جلال وجهك وعظيم سلطانك وعلو مكانك، والصلوة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم إلى يوم الدين. لا يسعنـي بعد إن وفقـني المولـى عزوجـل في إنجـاز هذا العمل المتواضع راجـياً عفـوه ومـغفرـته وهـدـايـته و توفـيقـه.

واعترافاً بالفضل الكبير على أقدم جزيل شكري وتقديرى وعرفـانـى بالجمـيل إلى أستاذـى الفاضـل الدكتور محمد صـافـى يوسفـ عمـيد كلـية الحقوقـ جامعة عـين شـمـسـ الذى سـعدـت بـإشرـافـه على هـذـه الرـسـالـةـ فـكانـ لـعـلمـهـ الـوـفـيرـ وـتـوجـيهـاتـهـ الـبـنـاءـهـ دـورـ كـبـيرـ فـإـنـجـازـ رسـالـتـىـ فـأـشـرـفـ وـوـجـهـ،ـ وـتـابـعـ وـرـاجـعـ،ـ فـكـانـ وـلـاـ يـزالـ منـارـةـ للـبـحـثـ تـضـيـ جـنبـاتـهـ وـاتـجـاهـاتـهـ.ـ كماـ أـسـالـ اللـهـ العـلـىـ العـظـيمـ أـنـ يـرـحـمـ الدـكـتـورـ /ـ مـحـمـدـ مـصـطـفىـ،ـ مـدـرـسـ الـقـانـونـ الدـوـلـىـ بـرـحـمـتـهـ الـوـاسـعـةـ الـذـىـ تـوـفـاهـ اللـهـ خـالـلـ إـعـدـادـىـ هـذـهـ الرـسـالـةـ وـيـجـزـيهـ خـيـرـ الـجـزـاءـ لـمـاـ قـدـمـ لـىـ مـنـ تـسـهـيـلـاتـ عـلـمـيـةـ.

قائمة الاختصارات *Abbreviations*

ASP	Assembly of States Parties
AU	African Union
CTC	International Counter Terrorism Committee
DF	Development fund
EU	European Union
HG	Hague Convention
ICC	International Criminal Court
ICJ	International Court of Justice
IGPCG	International Convention for the Prevention of the Crime of Genocide
IRC	International Red Cross
LAS	League of Arab States
LNT	List of the Nuremberg Tribunal
OAS	Organization of American States
OTP	Office of the Prosecutor
RC	Review Conference
RC	Rwanda court
RS	Rome Statute
RPRE	Rules of Procedure and Rules of Evidence
SCT	Syriac Cyber Terrorism
UN	United Nations
UNGA	United Nations General Assembly
UNSC	United Nations Security Council
YC	Yugoslavia court

المقدمة

أولاً: التعريف بالموضوع

أدى تطور التكنولوجيا والتطورات في السياسة وحدوث الكثير من الأحداث إلى مواجهة العالم أشكال متعددة من الإرهاب الدولي، حيث أصبحت الدول المستقرة أمنياً مهددة بتذوق مرارة العمليات الإرهابية التي يتولد عنها دمار غير متوقع للدول، خصوصاً أن الإرهاب أصبح متصل بصورة وثيقة لا تقبل التجزئة بالجريمة المنظمة التي تساعده الكثير من الدول من ناحية التمويل والأجهزة الاستخباراتية، لذلك كان هناك إجماع دولي شبه أكيد على أن هذه الظاهرة لا يمكن تبريرها بأية أسباب أو مبررات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو دينية أو غيرها، وأن مكافحة هذه الظاهرة يجب أن تتم في إطار التعاون بين أعضاء المجتمع الدولي مع احترام كامل لقواعد القانون الداخلي ذات الصلة، وألا يترك أمر مكافحته لدولة أو دول بعينها^(١).

وكان تطور المجتمع الدولي واستخدامه للتكنولوجيا الحديثة سببان رئисيان في ارتفاع مستوى انتشار الإرهاب وبالتالي الحث على مكافحته على المستوى الدولي أو العالمي، بالإضافة إلى أن ارتكاب الجرائم الإرهابية لم يعد مقتصرًا على الأشخاص والجماعات فقط، بل إنه أصبح من أخطر الأسلحة التي باتت تستخدمها الدول كأسلحة بديلة عن الأسلحة التقليدية بالإضافة إلى ما ظهر في الآونة الأخيرة من بعض الدول الأخرى المتهمة بدعم الإرهاب ناهيك عن محاولة بعض الدول استغلال ظاهرة الإرهاب كمظلة للتدخل في الشؤون الداخلية والسيادية لدول أخرى، بحجة

^(١) خالد حسن ناجي أبو غزاله، المحكمة الجنائية الدولية والجرائم الدولية، دار جليس الزمان، عمان، ٢٠١٠، الطبعة الأولى، ص ٤٥.

مكافحة الإرهاب. إن ما ينجم عن الإرهاب يهدد المال والعرض والأرض على وجه العموم والخصوص ولا يفرق الإرهاب بين نساء أو أطفال أو شيوخ وشباب أو أي فئة في الدولة، حيث أن هدف الإرهاب هو ازهاق الروح البشرية واستخدامها كتهديد خاص للأحياء، وإن دل ذلك فإنما يدل على محاولة كسرة شوكة الدولة محل الإرهاب أو الشعوب محل الإرهاب، وفي الواقع فإن الخطر الناجم عن ظاهرة الإرهاب ليس مقصوراً على تصاعد وتيرة الجرائم الإرهابية التي يتم ارتكابها على مدار العام، أو ارتفاع مستوى خطورتها، ولكنها تتجلى كذلك في انتشار وتوسيع تلك الظاهرة على المستوى البشري، حيث تمدد هذا الخطر الشنيع إلى كافة دول وقارات العالم. كما تجدر الإشارة أن العمليات الإرهابية كثيراً ما ينخرط فيها مواطنون لم تكن لديهم ميول إجرامية في الأساس، وإنما إقناعهم بدعوى الجهاد وتسخير الأديان ومنها الدين الإسلامي، لخدمة الخطاب الجهادي الذي يفقد إلى الأصول الشرعية، ويخلص لأكاذيب وتحريفات عن المقصد الشرعي للآيات والأحاديث هو ما يجعلهم دمية في أيدي تلك المنظمات الإرهابية يحركونها فيما شاءوا، حيث انخرط في هذه الأفة بعض المواطنين من بعض الدول المتقدمة وغيرها^(١).

وتتجدر الاشارة إلى أن الجماعات الإرهابية أصبحت تضم في عضويتها أفراداً ينتمون إلى جنسيات مختلفة لا تجمعهم بالضرورة أيديولوجية موحدة، أو توجهات سياسية محددة، أو خلفيات اقتصادية واجتماعية متماثلة، وترتبط عندهم الدوافع الدينية والقومية والاقتصادية والاجتماعية، ولا يجمعهم في هذا السياق سوى قاسم مشترك واحد يتمثل في فكرة المقاومة بالعنف لكل ما يرون أنه مغایر لأهدافهم.

(١) عامر حسن فياض، *ولايات الشر المتسلّم*، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ٢٠١٥، الطبعة الأولى، ص ١٥٠.